جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
كلية العلوم الاسلامية
قسم أصول الدين

تفسير سورة البقرة تفسيرا مقارناً من الآية

[189– 221]

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: تفسير وعلوم قرآن

الطالب: * بن علي عبد الرحمن

المشرف: * د. عبد القادر شكيمة

الأستاذ	الرتبة	الصفة	المؤسسة الأصلية
د. عباس منصر	أستاذ محاضر –أ–	رئيساً	جامعة الشهيد حمة لخضر– الوادي
د. عبد القادر شكيمة	أستاذ محاضر –أ–	مشرفاً	جامعة الشهيد حمة لخضر– الوادي
محمد صالح غريسي	أستاذ مساعد –أ–	مناقشاً	جامعة الشهيد حمة لخضر– الوادي

الموسم الجامعي: (1444هـ–1443هـ/2023م–2022م)

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهــداء

أهدي ثمرة عملي إلى من فاق حنانهما كل التصورات ،وعطاءهما تعدى كل المسافات، و كانا لي خير عون في الحياة ،**"والديّ الكريمين"**

إلى الأستاذ المشرف الدكتور : عبد القادر شكيمة ،إلى أساتذتي الكرام الذين أناروا دربي بالعلم والمعرفة ،إلى كل أصدقائي الذين عشت معهم أحلى الذكريات ،ومرت معهم أجمل اللحظات ،أحبتي وزملائي ، طلبة العلوم الإسلامية،

إليكم أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع.

شكر وعرفان

الحمد رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه والصلاة والسلام على البشير النذير والسراج المنير نبينا محمد ﷺ أما بعد :

فأحمد الله حمدا كثيرا على أن وفقني ويسر لي إتمام عمل هذه الرسالة المتواضعة فله الحمد أولا وآخرا.

ثم إني أتقدم بالشكر وجزيل العرفان لفضيلة الأستاذ الدكتور:" عبد القادر شكيمة" الذي اقترح علي هذا الموضوع، ولم يتوان في تقديم النصح والتوجيه، فأسأل الله أن يجزيه عني خيرا وأن يحفظه من كل سوء.

كما أتقدم بالشكر لكل من أعانني بنصح أو توجيه من قريب أو بعيد ، وأشكرا أيضا إدارة معهد العلوم الاسلامية على المجهودات الطيبة التي يبذلونها من أجل تيسير أمور الطلبة والأساتذة .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

ملخص البحث:

عنوان هذا البحث" التفسير المقارن لسورة البقرة من الآية " التاسعة والثمانون بعد المئة" إلى الآية "الواحدة والعشرون بعد المئتين"، فهو عبارة عن تطبيق للخطوات المعتمدة في التفسير المقارن من جمع للأقوال التفسيرية المختلفة اختلافا معتبرا في الموضع الواحد من الآية وعزوها إلى أصحابها، وبيان أدلتهم ثم تحرير محل النزاع للوصول إلى القول الراجح منها، وقد توصلت إلى عدة نتائج أهمها:

_اختلاف المفسرين في تفسير عدة آيات من سورة البقرة وذلك راجع لعدم وجود أدلة صريحة أو وجودها عند البعض وانعدامها عند الآخر .

_اختلاف الفهوم في تفسير الموضع الواحد.

وقد وقفت في هذا البحث على تفسير ثمانية مواضع رأيت أنها مختلفة اختلافا معتبرا وفسرتها تفسيرا مقارنا.

Summary of research:

The title of this research is "The Comparative Interpretation of Surat "Al-Baqarah" from the Verse "One Hundred Eighty-Nine" to Verse "Two Hundred and Twenty-One". And a statement of their evidence, and then edited the subject of the dispute in order to reach the most correct opinion, and I reached several results, the most important of which are:

_The difference of interpreters in the interpretation of several verses of Surat "Al-Baqara", and this is due to the lack of explicit evidence or its presence for some and its absence for others.

_Different understandings in the interpretation of the same place.

In this research, I examined the interpretation of eight places that I considered to be significantly different then I interpreted them in a comparative way.

مقدمة

مقـــــدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وصفيه من خلقه وخليله، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعدُ: فإن هذا القرآن الكريم جاء في غاية الدقة والإحكام، والوضوح والبيان، كما قال تعالى : ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ١﴾ [هود :1]، وسيظل هذا الكتاب العظيم معجزة عبر الدهور والتاريخ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ومن إحكام الله له أنه توعد بحكمته البالغة سبحانه أن لا يدخله شيء من التحريف والتبديل؛ تحقيقا كما أخبر تعالى مادحًا لهذا الكتاب الجليل بقوله: ﴿ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ٩﴾[الحجر :9]، ولما كان هذا الكتاب العظيم بهذه المثابة الجليلة والمكانة العظمى التي لم ينلها كتاب قبله ولا بعده، تسابق إليه العلماء الحذاق والمفسرين المهرة لخدمته تفسيرًا وتدريسًا ومدارسة ونظرًا في عجائبه ومكنوناته المودوعة فيه التي لا تنقطع ولا تزول إلى أن يشاء الله تعالى.

ومن تلك الخدمات الشريفة التي تسابق إليها العلماء خدمة تفسير القرآن العظيم، ومن هنا أحببتُ أن أطرق هذا الباب مستعينًا برب الأرباب سبحانه أن يعينني على كتابة ما فتح الله عليَ من فصول لما يسمى بالتفسير المقارن.

وكان الاختيار في ذلك على ما أدلاه أستاذي الفاضل الدكتور عبد القادر شكيمة ـ وفقه الله تعالى لكل خير ـ، وهو تفسير المقارن لآيات من سورة البقرة .

أولًا: إشكالية البحث:

يهتم بحثي في التفسير المقارن على دراسة الأقوال التفسيرية المختلفة في سورة البقرة من الآية "التاسعة والثمانون بعد المئة" إلى الآية "الواحدة والعشرون بعد المئتين"، وأنا بدوري سأسعى إلى جمع ما تفرق من عناصر هذا الباب في بحث أكاديمي يجمع بعض شتاته، ورأيت أن تحدد إشكالية الدراسة على النسق التالي:

1 - ما هي الألفاظ التي اختلفت فيها آراء المفسرين اختلافا معتبرًا في هذا المجال المحدود؟. وهل تستحق أن تُدرس دراسة مقارنة ؟.

2 – ما هو مستند كل فريق ذهب فيما استدل به من الآيات المدروسة ؟.

3 – ما هو الراجح من هذه الأقوال ؟.

ثانيًا: أهمية الموضوع:

– كون التفسير المقارن المرشد إلى القول الأصوب؛ وبيان الصحيح من الضعيف منها.

– تصحيح مسار التفسير وضبطه بقواعد علمية متبعة كما ستراه في البحث .

– أن الباحث المقارن متى تعامل مع أقوال المفسرين، ونظر في أدلتهم ، وأكتشف طرق استدلالهم وترجيحهم ، فإنه سيقف الدارسين والمهتمين بهذا العلم الشريف ـ لا محالة ـ على مكانة المفسرين، وسعة علمهم واطلاعهم، وقدر جهودهم رحمهم الله جميعا.

– جمع ما تفرق من الأقوال التفسيرية وأدلتها في موضع واحد، حتى يتسنى للمهتمين بعلم التفسير تناولها والنظر فيها بسهولة .

ثالثًا: أسباب اختيار الموضوع:

1 - ميلنا الشديد لخدمة كتاب الله بهذه الطريقة الحديثة وهي ـ التفسير المقارن ـ.

2 – النقص الملاحظ في من يقوم بخدمة هذا النوع من التفسير في عصرنا الحاضر.

3 – تشجيع شيخنا الفاضل عبد القادر ـ وفقه الله ـ على الخوض في غمار هذا الفن والتعرض لبعض ثناياه.

رابعًا: أهداف البحث:

تنحصر أهداف هذا البحث في:

- إثراء المكتبة التفسيرية بهذا الفن مما يوفر على المفسر مؤنة البحث عن الأقوال وجمعها.
- الخروج بالقول الراجح من هذه الأقوال مستأنسين بترجيحات أئمة هذا الشأن.

خامسًا: الدراسات السابقة:

لم أقف ـ في حدود علمي ـ على من درس سورة البقرة أو بعض آياتها، إلا دراسة الطالبتيْن: إيمان طويل، وهناء بوزيان ـ تحت إشراف الأستاذ شكيمة عبد القادر.

وهناك دراستان تهتمان بعلم التفسير المقارن عموماً

الأولى: للدكتور مصطفى إبراهيم المشني، وتناول فيها دراسة نظرية حول التفسير المقارن، ولم يتطرق إلى تفسير شيء من القرآن.

الثانية: دراسة تأصيلية للدكتورة روضة عبد الكريم فرعون، بعنوان: التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق. وقد تطرقت إلى نموذجين من سورة الفاتحة.

سادسًا: منهج البحث:

كان منهجي في هذا البحث منهجا استقرائيا ومقارنا للأقوال التي تحتاج إلى اطلاع ونظر في ما قاله المفسرون ، ثم المقارنة بينها على حسب ما وظفته في هذا البحث.

سابعا: الصعوبات:

لم أجد ـ بفضل الله ـ كبير صعوبات في هذا البحث سوى صعوبتين:

- عدم وجود ـ أحيانًا ـ أدلة لبعض الأقوال، مما أدى إلى استفراغ كثير من الوقت للبحث عنها.
- البحث المتواصل للوصول إلى القول الراجح الذي تطمئن النفس إلى قوته .

ثامنًا: طريقتي في هذا البحث:

قسمت البحث إلى عدة مباحث وكل مبحث إلى مطالب وكل مطلب إلى فروع.

قمت بتتبع الآيات واستخراج المواضع المختلفة اختلافا حقيقيا، من خلال الاطلاع على كتب التفاسير، ثم بيان أقوال المفسرين في ذلك مع أدلتهم مع تحرير محل النزاع والخروج بالقول الراجح.

– اعتمت في نقل الآيات على مصحف المدينة النبوية فعزوتها إلى سورها في المتن وذلك لكثرتها.

– خرجت الأحاديث الواردة في البحث من مصادرها، وذكرت الكتاب والباب ورقم الحديث والجزء والصفحة.

– عرفت بالأعلام الغير مشهورين تعريفا مختصرا ،وذكر المصادر التي رجعت إليها.

_ ذكرت المصادر والمراجع في التهميش كاملة دون اختصار

_ ختمت بحثي المتواضع بفهارس علمية لتسهل على الباحث الوصول إلى ما يريده من البحث.

تاسعًا: المصادر والمراجع:

كان أهم المصادر التي اعتمدت عليها من الناحية النظرية كتاب التفسير المقارن للدكتورة روضة فرعون، وبحث الدكتور إبراهيم المشنى، بعنوان التفسير المقارن ـ دراسة تأصيلية ـ .

ومن الناحية التطبيقية، فإن جُل ما اعتمدت عليه هو: تفسير الطبري وابن عطية وابن كثير وابن الجوزي ... الخ

عاشرًا: خطة البحث:

لقد كانت خطة البحث مكونه من مقدمة ومبحث تمهيدي ذكرت فيه ما يتعلق بمفهوم التفسير المقارن ونشأته وأهميته، ثم تطرقت بعد ذلك إلى أسماء السورة وعدد آياتها، بيان مكيها ومدنيها ومناسباتها، وفضلها ومقاصدها، ثم عقبت ذلك بسبع مباحث حسب عدد الآيات التي وقع فيها الخلاف ، وضمنت لكل مبحث أربعة مطالب:

المطلب الأول: ذكر الأقوال وأصحابها

المطلب الثاني: أدلة هذه الأقوال

المطلب الثالث: تحرير محل النزاع.

المطلب الرابع: الترجيح.

ثم ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات.

المبحث التمهيدي: ما يتعلق بالتفسير المقارن وسورة البقرة .

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : مفهوم التفسير المقارن ونشأته وأهميته .

الفرع الأول: تعريف التفسير المقارن.

الفرع الثاني: نشأته وتطوره.

الفرع الثالث: أهميته.

المطلب الثاني: بين يدي سورة البقرة.

الفرع الأول: أسماء السورة وعدد آياتها.

الفرع الثاني: بيان مكيها ومدنيها ومناسباتها.

الفرع الثالث: فضلها ومقاصدها.

المبحث التمهيدي: ما يتعلق بالتفسير المقارن وسورة البقرة .

وفيه مطلبين:

المطلب الأول : مفهوم التفسير المقارن ونشأته وأهميته.

في هذا المطلب سأبين مفهوم التفسير المقارن ومراحل نشأته وتطوره وأهميته من خلال ثلاثة فروع:

.الفرع الأول: تعريف التفسير المقارن

أولا : معنى كلمة" التفسير" لغة وإصطلاحا :

1. التفسير لغة : (فَسِرَ) الْفَاءُ وَالسِّينُ وَالرَّاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى بَيَانِ شَيْءٍ وَإِيضَاحِهِ. مِنْ ذَلِكَ الْفَسْرُ، يُقَالُ: فَسَرْتُ الشَّيْءَ وَفَسَّرْتُهُ. وَالْفَسْرُ وَالتَّفْسِرَةُ: نَظَرُ الطَّبِيبِ إِلَى الْمَاءِ وَحُكْمُهُ فِيهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.[1]

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ [الفرقان : 33] .

وعنى بقوله (وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا) وأحسن مما جاءوا به من المثل بيانا وتفصيلا.[2]

2. اصطلاحا: عرفه ابو حيان قائلا: " وَأَمَّا الرَّسْمُ فِي الِاصْطِلَاحِ، فَنَقُولُ: التَّفْسِيرُ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ كَيْفِيَّةِ النُّطْقِ بِأَلْفَاظِ الْقُرْآنِ، وَمَدْلُولَاتِهَا، وَأَحْكَامِهَا الْإِفْرَادِيَّةِ وَالتَّرْكِيبِيَّةِ، وَمَعَانِيهَا الَّتِي تُحْمَلُ عَلَيْهَا حَالَةُ التَّرْكِيبِ، وَتَتِمَّاتٍ لِذَلِكَ ...".[3]

---

1 معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395هـ)،تح :عبد السلام محمد هارون، دار الفكر،1399هـ - 1979م،ج4،ص504.

2 جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ) ،تح :أحمد محمد شاكر ،ط1، 1420 هـ - 2000 م، مؤسسة الرسالة ،ج 19، ص267.

3 البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)،تح: صدقي محمد جميل،ط1420 هـ، دار الفكر – بيروت،ج1،ص26.

ثانيا: معنى كلمة المقارن لغة وإصطلاحا :

1. لغة: (قرن) قال ابن فارس: القاف والراء والنون، أصلانِ صحيحان، أحدهما يدلُّ على جَمعِ شيءٍ إلى شيء، والآخَر شيءٌ ينْتَأ بقُوّة وشِدّة.

فالأوّل: قارنتُ بين الشَّيئين. والقِران: الحبلُ يُقرَن به شيئانِ. والقَرَن: الحَبْل أيضاً.

قال جرير: بلِّغْ خليفَتَنا إنْ كنتَ لاقِيَه *** أنِّي لدَى البابِ كالمشدود في قَرَنِ [1]

2 . **اصطلاحا:** المقارنة تعني الموازنة بين شيئين أو أكثر والمقابلة بينهما بغية بيان أوجه التماثل والتمايز والاختلاف والائتلاف ثم الترجيح بالأدلة .[2]

ثالثا: تعريف مصطلح التفسير المقارن:

هو التفسير الذي يعنى بالموازنة بين آراء المفسرين وأقوالهم في معاني الآيات القرآنية وموضوعاتها ودلالاتها ، والمقارنة بين المفسرين في ضوء تباين ثقافاتهم وفنونهم ومعارفهم، واختلاف مناهجهم وتعدد اتجاهاتهم وطرائقهم في التفسير، ومناقشة ذلك ضمن منهجية علمية موضوعية .[3]

1 معجم مقاييس اللغة ،لابن فارس،ج5، ص.76.

2 التفسير المقارن – دراية تأصيلية – ، د. مصطفى إبراهيم المشني ،مجلة الشريعة والقانون – العدد السادس والعشرون – ربيع الأول1427هـ_إبريل2006م ،ص145.

3 المرجع السابق ،ص148.

الفرع الثاني: نشأة التفسير المقارن ومراحل تطوره .

المرحلة الأولى: عهد النبي صلى الله عليه وسلم .

إن الاختلاف في فهم الآيات القرآنية في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ليعتد به ، لأن قوله صلى الله عليه وسلم هو الحكم الفيصل الذي ينهي الخلاف إن وقع ،وعلى هذا فلما انتفى الخلاف انتفى ركن التفسير المقارن فلم يكن له وجود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم .

المرحلة الثانية: عصر الصحابة رضي الله عنهم .

بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وانقطاع الوحي، فقد بدأت خيوط الاختلاف تظهر في فهم الصحابة للقرآن الكريم، والسبب في هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفسر القرآن الكريم كله، والحاجة قائمة ومستمرة لفهم كتاب الله ، فلجأ الصحابة رضي الله عنهم إلى إعمال عقولهم في النصوص القرآنية، وكانت هذه المرحلة بداية نشأة التفسير بالرأي. والمتأمل في اختلاف الصحابة يجد ان الاختلاف الذي وقع بينهم يعود إلى تفاوت في عمق الفهم وقوته، وهذا الخلاف يمثل البذرة الأولى التي نشأ منها التفسير المقارن .

المرحلة الثالثة: عصر التابعين.

في هذا العصر نجد ان الاختلاف قد شاع واشتد عما كان في عصر الصحابة رضي الله عنهم ، وذلك نظرا لاتساع دائرة الاجتهاد وإعمال الراي وعلى الرغم من ذلك فإنا لا نلمح تطورا في كيفية المقارنة بين الأقوال عما كان عليه الأمر في عصر الصحابة رضوان الله عليهم .

المرحلة الرابعة: عصر التدوين .

تفسير يدخل مرحلة جديدة من مراحل تطوره وهي مرحلة التدوين، وقد كان بابا من أبواب الحديث ، لم يلبث أن استقل عنه وانفرد بتأليف خاصة منها ما غلب عليه طابع الإيجاز كتفسير مجاهد (ت 104ه)، وتفسير مقاتل بن سليمان (ت150ه)، وتفسير سفيان الثوري (ت161 ه)، ومنها ما اعتنى بعلوم اللغة والاستشهاد بالشعر كتفسير الفراء (ت207ه) في كتابه

(معاني القرآن)، وأبو عبيدة (ت209ه)، في(مجاز القرآن)، والأخفش (ت215ه) في (معاني القرآن)، لكنها لم تعنى بعرض الأقوال التفسيرية المختلفة ، ولذلك لم يكن للمقارنة وجود فيها .

ثم خطى التفسير خطوة أخرى، حيث ظهر تفسير (يحي بن سلام) الذي عنى فيه ابن سلام رحمه الله . بذكر أكثر من قول في تفسير الآيات ،غير أننا لا نجد فيه توجيها للأقوال المختلفة ، ولا ترجيحا بينها ، بحيث لا يمكننا أن نعده بداية للمنهج النقدي، الذي هو جانب من جوانب التفسير المقارن، وذلك لخلوه من النظر في الأقوال ونقدها ، ويعد تفسير الإمام الطبري رحمه الله . (ت310ه):(جامع البيان عن تأويل أي القرآن)، أقدم التفاسير الذي سار على طريقة التفسير النقدي التي كانت سببا في شهرته وأصبحت علامة مميزة له ، ثم ظهرت بعض التفاسير التي نهجت هذا المنهج ومن بينها (المحرر الوجيز)، ابن الجوزي في (زاد المسير)، والرازي في (التفسير الكبير)، والألوسي في (روح المعاني).

وعلى الرغم من أن التفسير المقارن ليس وليدا جديدا، لكن أحدا لم يلتفت الى تأطيره باطار نظري، تحديدا او تأصيلا، إلا في العصر الحديث، وكان أول ظهور لمصطلح التفسير المقارن بعد منتصف القرن الماضي؛ في مادة مقررة، كانت تدرس لطلاب الدراسات العليا في الازهر الشريف.

وآخر هذه الجهود كان بحثا للدكتور مصطفى المشني، بعنوان التفسير المقارن ـ دراسة تأصيلية ـ وقد تناول فيه تعريف التفسير المقارن ونشأته وألوانه، ومنهجية البحث فيه، ثم تحدث عن أدلة الترجيح، وبين أهميته، ممثلا عليه بأمثلة تطبيقية.[1]

1 ينظر: التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق ، د روضة عبد الكريم فرعون، ط1،دار النفائس للنشر والتوزيع –عمان–2014م ،ص50 -57.

الفرع الثالث: أهمية التفسير المقارن:

وتتمثل في ما يلي:

– كون التفسير المقارن المرشد إلى القول الأصوب ؛ ليعتمده من لا يملك التمييز بين القوي والضعيف من الأقوال .

– تصحيح مسار التفسير وضبطه بقواعد علمية مدروسة، وتخليصه من الأقوال الضعيفة المبنية على أسس غير سليمة .

إن الباحث المقارن متى تعامل مع أقوال المفسرين، وسجل أدلتهم ، وأكتشف طرقهم في الإستدلال والترجيح، فإنه بذلك يوقف الدارسين والمهتمين على مكانة المفسرين ، وسعة علمهم ، وقدر جهودهم ،وعلى أنهم ما كانوا يفسرون القرآن بالهوى ،بل بالدليل والحجة .
– جمع ما تفرق من الأقوال التفسيرية وأدلتها في موضع واحد ، مما يجعلها في متناول المهتمين بعلم التفسير، ويسهل عليهم النظر فيها .[1]

–تكوين ملكة الموازنة والمقارنة القائمة على القواعد العلمية الصحيحة الموصلة إلى معرفة أسباب الخلاف عند الفسرين.

ـ تنقية التفسير من ضعيف الروايات وموضوعها، والإسرائليات والآراء الفاسدة والاتجاهات المنحرفة التي تعارض صحيح المنقول والمعقول.

إثراء علوم التفسير والمعارف المتصلة به، وابراز اهميتها من خلال البحث العلمي الهادف والتأليف والتصنيف، ومن ثم اغناء المكتبة القرآنية بهذا اللون من التفسير. [2]

[1] التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق ،د روضة عبد الكريم فرعون،ص63.
[2] التفسير المقارن ،ابراهيم المشني،ص190-191.

المطلب الثاني: بين يدي سورة البقرة.

الفرع الاول: أسماء السورة وعدد آياتها:

أولا: اسماء سورة البقرة: هذه السورة لها اسم توقيفي وأسماء توفيقية سأذكرها على الترتيب:
الاسم التوقيفي: "سورة البقرة"، والتوقيف جاء في الحديث عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة».[1]
وسميت هذه السورة "سورة البقرة" لاشتمالها على قصة البقرة، التي أمر الله بني إسرائيل بذبحها. [2]

الأسماء التوفيقية:

1 ـ سنام القرآن: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل شيء سنام [3]وإن سنام القرآن سورة البقرة وفيها آية هي سيدة آي القرآن هي آية الكرسي.[4]

2 ـ فسطاط القرآن: وجاء في الأثر عن خالد بن معدان قال سورة : البقرة تعليمها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة، وهي فسطاط [5]القرآن .[6]

3 ـ الزهراء: ما جاء عن أمامة الباهلي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: «اقرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه، اقرءوا الزهراوين[7] البقرة، وسورة آل عمران،

---

[1] اخرجه مسلم في صحيحه ، باب استحباب النافلة في بيته ،حديث رقم :212 ،ج ،1ص539.

[2] التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي ، دار الفكر (دمشق – سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، ط:1 ،1411 هـ - م،ج1،ص71.

[3] السنام: في اللغة: (سنم) السين والنون والميم أصلٌ واحد، يدلُّ على العلوّ والارتفاع. ينظر: معجم مقاييس اللغة ،ابن فارس،ج3،ص107.

4 أخرجه الترمذي في سننه ،كتاب فضائل القرءان ،باب ما جاء في فضل سورة البقرة واية الكرسي ،حديث رقم: 2878، ج5، ص145، وقال عنه حديث غريب.

5 الفسطاط: في اللغة: وهي المدينة التي فيها مجتمع، ينظر: ،ج5،ص109. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ)، ج5،ص109.

[6] أخرجه الدارمي في سننه ،كتاب فضائل القران ،باب في فضل سورة البقرة ،حديث رقم: 3376 ،ج2،ص539.

[7] الزهراء: لغة: أي النيرة والمضيئة المشرقة، ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، ج1،ص2912.

فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف، تحاجان عن أصحابهما، اقرءوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة». قال معاوية: بلغني أن البطلة: السحرة».[1]

ثانيا: عدد آياتها:

لَا نَظِير لَهَا فِي عدد آياتها وكلمها سِتَّة آلَاف كلمة ومئة وَإِحْدَى وَعِشْرُونَ كلمة وحروفها خَمْسَة وَعِشْرُونَ ألفا وَخمْس مئة حرف وَهِي مئتا آيَة وَثَمَانُونَ وَخمْس آيَات فِي الْمَدَنِيين [2]والمكي [3] والشامي [4] وست فِي الْكُوفِي [5] وَسبع فِي الْبَصْرِيّ [6].

اختلافها إِحْدَى عشرَة آيَة (الم) عدهَا الْكُوفِي وَلم يعدها الْبَاقُونَ (عَذَاب أَلِيم) عدهَا الشَّامي وَلم يعدها الْبَاقُونَ (مصلحون) لم يعدها الشَّامي وعدها الْبَاقُونَ (إِلَّا خَائِفين) عدهَا الْبَصْرِيّ وَلم يعدها الْبَاقُونَ (يَا أولي الْأَلْبَاب) لم يعدها الْمدنِي الأول والمكي وعدها الْبَاقُونَ

[1] أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب صلاة المسافر وقصرها ،باب فضل قراءة القران وسورة البقرة ،حديث رقم: 804، ج1/ص553. وأحمد في مسنده، حديث رقم 21126 ،ج 45،ص121 .

[2] المدنيين: المدني الأولى: هو ما يرويه نافع عن شيخيه أبي جعفر –يزيد بن القعقاع– وشيبة بن نصاح، والمدني الأخير: هو ما يرويه إسماعيل بن جعفر عن يزيد وشيبة بواسطة نقله عن سليمان بن جماص ، ينظر: الفرائد الحسان في عد آى القرآن، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (المتوفى: 1403هـ)،ط1404،1هـ ،مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ج1،ص:25-26.

[3] –المكي:هو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى عبد الله بن كثير القارئ عن مجاهد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم، ينظر، ينظر: الفرائد الحسان في عد آى القرآن، عبد الفتاح القاضي ج1، ص26.

[4] –الشامي: وإذا أطلقت لفظ "الشامي" فالمراد به الدمشقي والحمصي معا، فالعدد الدمشقي: هو ما رواه يحيى الذماري عن عبد الله بن عامر، اليحصبي عن أبي الدرداء وينسب هذا العدد إلى عثمان بن عفان –رضى الله عنه–، والعدد الحمصي: هو ما أضيف إلى شريح بن يزيد الحمصي الحضرمي، ينظر: المصدر السابق، ص26.

[5] –الكوفي: هو ما يرويه حمزة وسفيان عن علي بن أبي طالب–ﷺ–، ينظر: المصدر السابق، ص26،27.

[6] –البصري: هو ما يرويه عطاء بن يسار وعاصم الجحدري، وهو ما ينسب بعد إلى أيوب بن المتوكل، ينظر: المصدر السابق، ص26.

(من خلاق) الثَّانِي لم يعدها الْمدنِي الْأَخير وعدها الْبَاقُونَ (مَاذَا يُنْفقُونَ) الثَّانِي عدهَا الْمدنِي الأول والمكي وَلم يعدها الْبَاقُونَ (لَعَلَّكُمْ تتفكرون) الأول عدهَا الْمدنِي الْأَخير والكوفي والشامي وَلم يعدها الْبَاقُونَ (قولا مَعْرُوفا) عدهَا الْبَصْرِيّ وَلم يعدها الْبَاقُونَ (الْحَيّ القيوم) عدهَا الْمدنِي الْأَخير والمكي والبصري وَلم يعدها الْبَاقُونَ وَأَجْمعُوا على عدهَا فِي آل عمرَان وعَلى إِسْقَاطهَا فِي طه (من الظُّلُمَات إِلَى النُّور) عدهَا الْمدنِي الأول وَلم يعدها الْبَاقُونَ.[1]

الفرع الثاني: بيان مكيها ومدنيها ومناسبتها:

أولا: بيان المكي والمدني:

هذه السورة مدنية، نزلت في مُدَد شتّى، وفيها آخر آية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي: قوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ٢٨١ ﴾[البقرة: 280] .

ثانيا: المناسبات:

أولا: مناسبة السورة لما قبلها:

قال العلامة البقاعي: وأما مناسبة ما بعد ذلك للفاتحة فهو أنه لما أخبر سبحانه وتعالى أن عباده المخلصين سألوا في الفاتحة هداية الصراط المستقيم الذي هم و غير طرائق الهالكين أرشدك في أول التي تليها إلى أن الهدى المؤول إنما هو في هذا الكتاب، وبين لهم صفات الفريقين الممنوحين بالهداية حتى على التخلق بها والممنوعين منها زجرا عن قربها.

فكانت ذلك أعظم المناسبات لعقيب الفاتحة بالبقرة، لأنها سيقت لنفي الريب عن هذا الكتاب ولأنه هدى للمتقين، ولوصف المتقين وما يجازون به بما في الآيات الثلاث ولوصف الكافرين الذين لا يؤمنون لما وقع من الختم على جواسهم والختم لعقابهم ليعلم أن ما اتصف به

[1]- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي ، دار الفكر (دمشق – سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، ط:1 ،1411 هـ - 1991 م ، ج1،ص140.

المتقون هو الصراط المستقيم فيلزم وما اتصف به من عداهم هو طريق الهالكين فيترك، وفي الوصف بالتقوى بعد ذكر المغضوب عليهم والضالين إشارة إلى أن المقام مقام الخوف.1

ثانيا: مناسبتها لما بعدها:

وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين وآل عِمْرَانَ مُكَمِّلَةٌ لِمَقْصُودِهَا فَالْبَقَرَةُ بِمَنْزِلَةِ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ على الحكم وآل عِمْرَانَ بِمَنْزِلَةِ الْجَوَابِ عَنْ شُبُهَاتِ الْخُصُومِ.2

الفرع الثالث: فضلها ومقاصدها:

أولا: فضلها:

1 – وهذه السورة فضلها عظيم وثوابها جسيم. ويقال لها: فسطاط القرآن، قاله خالد ابن معدان. وذلك لعظمها وبهائها، وكثرة أحكامها ومواعظها.[3].

قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة».[4]

2– وقال أيضا: «اقرؤوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة». أي السحرة.[5]

---

[1] نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ج1،ص77.

[2] البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)،تح: محمد أبو الفضل إبراهيم،ط1، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه،1376 هـ - 1957 م،ج1،ص261.

[3] " الجامع لأحكام القران " أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : 671هـ) تح: هشام سمير البخاري ،دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ،ط 1423هـ/ 2003م ج1،ص152.

[4] أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب صلاة المسافر وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة ،حديث رقم: 1300، ج4،ص182.

5 أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، حديث رقم: 804، ج1، ص553.

3- انها سنام القران : عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل شيء سنام وإن سنام القرآن سورة البقرة وفيها آية هي سيدة آي القرآن هي آية الكرسي.[1]

4- من فضائلها أن خواتيم سورة البقرة: الآيتان من آخرها، من قرأهما في ليلة كفتاه[2]؛ لحديث أبي مسعود - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه.[3] :

5_ في سورة البقرة أعظم آية في كتاب الله تعالى، وهي آية الكرسي؛ لحديث أُبيّ بن كعب - رضي الله عنه -،قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((يا أبا المنذر أتدري أيُّ آية من كتاب الله معك أعظم؟))، قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: ((يا أبا المنذر أتدري أيُّ آية من كتاب الله معك أعظم؟)) قال: قلت: ((الله لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ)) قال: فضرب في صدري وقال: ((والله لِيَهنِكَ العلم [4] أبا المنذر)) [5].

ثانيا: مقاصدها:

ـ عند ما نفتح كتاب الله فنطالع فيه سورة البقرة بتدبر وعناية، نراها في مطلعها تنوه بشأن القرآن الكريم، وتصرح بأنه حق لا ريب فيه. [6]

---

[1] أخرجه الترمذي في سننه ،كتاب فضائل القرءان ،باب ماجاء في فضل سورة البقرة واية الكرسي ،حديث رقم: 2878، ج5، ص145.

[2] كفتاه: قيل: كفتاه من قيام الليل، وقيل: من الشيطان، وقيل: من الآفات، والشر والمكروه ويحتمل من الجميع. ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي،ط2 ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، 1392، ج6،ص91_92.

[3] اخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة، الحديث رقم 807.

[4] ليهنك العلم: أي ليكن العلم هنئاً لك، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على صحيح مسلم،ج1،ص556.

[5] اخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، حديث برقم 810،ج1،ص556.

[6] التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، محمد سيد طنطاوي ،ط1 ،. دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة ج1، ص28.

وقال الشيخ ابن عاشور: «ومعظم أغراضها ينقسم إلى قسمين: قسم يثبت سمو هذا الدين على ما سبقه وعلو هديه وأصول تطهيره النفوس، وقسم يبين شرائع هذا الدين لأتباعه وإصلاح مجتمعهم».[1]

وقال العلامة البقاعي: «والمقصود من هذه السورة: إقامة الدليل على أن الكتاب هدى ليُتَّبَع في كل حال، وأعظم ما يهدي إليه الإيمان بالغيب، ومجمعه: الإيمان بالآخرة، ومداره: الإيمان بالبعث».[2]

[1] التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : 1393هـ) ، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان ،ط 1، 1420هـ/2000م ، ج1،ص 203.

[2] مَصَاعِدُ النَّظَرِ للإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السِّوَرِ، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ)، ط1، مكتبة المعارف – الرياض_، 1408 هـ - 1987 م ، ج2،ص9.

المبحث الأول: تفسير الآية الرابعة والتسعون بعد المئة من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا.

وفيه مطالبين:

المطلب الأول: الخلاف في معنى "الباء" التي في كلمة "بِأَيْدِيكُمْ".

الفرع الأول : الأقوال وأصحابها.

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال.

الفرع الثالث: الترجيح.

المطلب الثاني: الاختلاف في معنى: "التَّهْلُكَةِ"

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال.

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

الفرع الرابع: الترجيح.

المبحث الأول: تفسير الآية الرابعة والتسعون بعد المئة من سورة البقرة "تفسيرًا مقارنًا".

الآية، قال تعالى: ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٩٥ ﴾ [البقرة : 195]

وقع الخلاف في معنى "الباء" التي في كلمة "بِأَيْدِيكُمْ"، ومعنى "التهلكة "، من حيث وضعهما اللغوي، وفي هاذين المطلبين يكون الكلام عليهما في ما يلي:

المطلب الأول: الخلاف في معنى "الباء" التي في كلمة "بِأَيْدِيكُمْ".

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

القول الأول: قال أبو عبيدة [1] وقوم: الباء في قوله:" بأيديكم" زائدة، التقدير تلقوا أيديكم . ونظيره: قال تعالى﴿ أَلَمۡ يَعۡلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ١٤ ﴾ [العلق: 14].[2]

القول الثاني: وهو قول الجمهور: أن ذلك ضرب مثل، تقول ألقى فلان بيده في أمر كذا إذا استسلم.[3]

---

1 هو: أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي مولاهم البصري النحوي صاحب التصانيف، ولد سنة عشر ومائة، قال ابن قتيبة: كان الغريب وأيام العرب أغلب عليه، وكان يبغض العرب وألَّف في مثالبهم كتبًا، وكان يرى رأي الخوارج. توفي سنة تسع ومائتين. قال الذهبي: كان من بحور العلم، ومع ذلك فلم يكن بالماهر بكتاب الله ولا العارف بسنَّة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولا البصير بالفقه، وله نظر في المنطق والفلسفة، ينظر: سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : 748هـ)تح: المجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة،ط3، 1405 هـ / 1985 م،ج9، 445،

2 الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ،ج2،ص363.

3 المحرر الوجيز لابن عطيه ،ج1،ص212..

القول الثالث: أنها غير زائدة، قاله الزجاج [1] "[2]، والمبرد[3] .[4]

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال.

القول الأول: قالوا: لأن «ألقى» يتعدَّى بنفسه، قال تعالى: ﴿ فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾[الشعراء : 45] ، وقال:

حتى إذا أَلْقَتْ يداً في كافِرٍ ... وأَجَنَّ عَوْراتِ الثغورِ ظلامُها

فزيدت الباءُ في المفعولِ كما زيدت في قوله :

وأَلْقى بكفَّيْهِ الفتى استكانَةً ... من الجوع وَهْناً ما يَمُرُّ وما يَحْلُو .

وهذا قولُ أبي عبيدة، وإليه مال الزمخشري، قال: « والمعنى : ولا تَقْبِضُوا التهلكة أيديكم ، أي: لا تَجْعلوها آخذةً بأيديكم مالكةً لكم» إلا أنه مردودٌ بأنَّ زيادةَ الباءِ في المفعولِ لا تَنْقاسُ، إنما جاءتْ في الضرورة كقوله :

.....سُودُ المحاجِرِ لا يَقْرَأْنَ بالسُّوَرِ [5]

---

1 الزجاج هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل. كان في أول حياته يحترف خراطة الزجاج فسمي الزجاج، عالم بالنحو واللغة ذو دين وفضل وحسن اعتقاد، أخذ العلم عن المبرد وثعلب وغيرهم، ومن أشهر تلامذته: أبو علي الفارسي والجوهري وغيرهم،كان في فتوته يخرط الزجاج ومال إلى النحو فعلمه المبرد. وكانت للزجاج مناقشات مع ثعلب وغيره. ومن كتبه (معاني القرآن) و (الاشتقاق) و (خلق الانسان) و (الامالي) في الادب واللغة، و (فعلت وأفعلت)، ينظر: الاعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي،ط5، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان ،أيار (مايو) 1980م، ج1،ص40.

2 المحرر الوجيز، لابن عطية، ج2،ص363.

3. هو: أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، إمام العربية ببغداد في زمنه، وأحد أئمة الأدب والأخبار، مولده بالبصرة سنة 210 هـ وكان المبرد معروفا بالعلم، وغزارة الأدب، وكثرة الحفظ، وحسن الإشارة، وفصاحة اللّسان، وبراعة البيان، وملوكية المجالسة، وكرم العشرة، وبلاغة المكاتبة، وحلاوة المخاطبة، وجودة الخطّ، وصحة القريحة، وقرب الإفهام، ووضوح الشرح، وعذوبة المنطق؛ على ما ليس عليه أحد ممن تقدّمه أو تأخّر عنه، مات سنة 286 هـ. ينظر: : إنباه الرواة على أنباه النحاة، لجمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: 646هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ،ط1، دار الفكر العربي – القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، 1406 هـ - 1982م،ج3،ص242.

4 الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: 756هـ)، تح: الدكتور أحمد محمد الخراط، ط: دار القلم، دمشق،ج2،ص311.

5 المرجع نفسه ،ج2،ص311.

القول الثاني: لأن المستسلم في القتال يلقي سلاحة بيده، فكذلك فعل كل عاجز في أي فعل كان، ومنه قول عبد المطلب: « والله إن إلقاءنا بأيدينا إلى الموت لعجز ». [1]

فيكون معنى ما يتعدَّى بالباء، فيُعدَّى تعديته، فيكونُ المفعول به في الحقيقة هو المجرورَ بالباء تقديره : ولا تُفْضوا بأيديكم إلى التهلكة، كقولك: أَفْضَيْتُ بجَنْبي إلى الأرضِ أي: طَرَحْتُه على الأرض، ويكونُ قد عَبَّرَ بالأيدي عن الأنفس، لأنَّ بها البطشَ والحركةَ .[2]

القول الثالث: لأنها متعلقةٌ بالفعلِ غيرُ زائدةٍ، والمفعولُ محذوفٌ، تقديرُه: ولا تُلْقوا أنفسكم بأيديكم، ويكون معناها السبب كقولِك: لا تُفْسِدْ حالَك برأيك .[3]

الفرع الثالث: الترجيح.

والراجح ما اختاره أبو حيان في هذا أن المفعول في المعنى هو: بأيديكم ، لكنه ضمن: ألقى ، معنى ما يتعدى بالباء، فعداه بها ، كأنه قيل: ولا تفضوا بأيديكم إلى التهلكة.[4]

1 المحرر الوجيز لابن عطيه ،ج1،ص212.

2 الدر المصون لسمين الحلبي، ج2،ص311.

3 المرجع نفسه ،ج2،ص311.

4 البحر المحيط ،لأبي حيان ،ج2،ص242.

- المطلب الثاني: الاختلاف في معنى: "التَّهْلُكَةِ"

- الفرع الأول: ذكر الأقوال وأَصحابها.

واختلف المفسرون في تفسير ﴿التَّهْلُكَةِ﴾ إلى عشرة أقوال وهي:

القول الأول: ترك الجهاد والإخلاد إلى الراحة وإصلاح الأموال. قاله أبو أيوب. [1]

القول الثاني: ترك النفقة في سبيل الله خوف العيلة. وهو قول أكثر المفسرين.

منهم حذيفة، وابن عباس، والحسن، وعطاء، ومجاهد، وعكرمة، وابن جبير. [2]

والضحاك، وقتادة، والسدي، ومقاتل بن حيان، نحو ذلك. [3]

القول الثالث: التقحم في العدو بلا نكاية. قاله أبو القاسم البلخي [4]. [5]

القول الرابع: التصدق بالخبيث. قاله عكرمة. [6]

---

1 : فتحُ البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: 1307هـ)،تح : خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، ط: المِكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت،1412 هـ - 1992 م ،ج1،ص392.

2 تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي تح: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي،ط1، دار طوق النجاة، بيروت – لبنان،1421 هـ - 2001 م، ج3،ص179.

3 تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)،أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) تح: محمد حسين شمس الدين،ط1، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، 1419 هـ،ج1 ص391.

4 أبو القاسم البلخي، هو جويبر بن سعيد الأزدي، [الوفاة: 141 - 150 هجري]، نزيل بغداد.

روى عن: أنس بن مالك، والضحاك، وأبي صالح السمان، وغيرهم ، وعنه: سفيان الثوري، ومعمر، وابن المبارك، وأبو معاوية، ويزيد بن هارون، وجماعة. ضعفه أبو حاتم والنسائي وابن معين وغيرهم. ينظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ،لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تح: الدكتور بشار عوّاد معروف،ط1، دار الغرب الإسلامي، 2003 م،ج3،ص843.

5 – نقله أبو حيان في البحر المحيط في التفسير ،ج 2،ص252.

6 – المرجع السابق ،ج2،ص252،ينظر: اللباب في علوم الكتاب ،لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: 775هـ)، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض،ط1، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، 1419 هـ -1998م،ج 3،ص356.

القول الخامس: الإسراف بإنفاق كل المال، قاله أبو علي [1]. [2]

القول السادس: الانهماك في المعاصي ليأسه من قبول توبته. قاله البراء، والنعمان بن بشير، وعبيدة السلماني [3]. [4] وأبو قلابة [5]. [6]

القول السابع: السفر للجهاد بغير زاد، فيكونوا عالة على الناس. قاله زيد بن أسلم [7]. [8]

---

1 أبو علي: هو أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الإمام النحوي الكبير . ويقولون: "أبو على البَسَوِى" وتارة "الفَسَوِى".، ولد في فسا (من أعمال فارس) ودخل بغداد سنة 307 هـ، وتجول في كثير من البلدان. وقدم حلب سنة 341 هـ، فأقام مدة عند سيف الدولة. وعاد إلى فارس، فصحب عضد الدولة ابن بويه، وتقدم عنده، فعلمه النحو، وصنف له كتاب (الايضاح – خ)، توفي سنة 377هـ، ينظر : الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)،ط15، دار العلم للملايين _أيار / مايو 2002 م،ج2،ص179.

2 تفسير الروح والريحان للهرري،ج3،ص197.

3 عبيدة السلماني هو: عبيدة بن عمرو (أو قيس) السلماني المرادي: تابعي، أسلم باليمن أيام فتح مكة، ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم. وكان عريف قومه ، وهاجر إلى المدينة في زمان عمر، وحضر كثيرا من الوقائع، وتفقه، وروى الحديث، وكان يوازي شريحا في القضاء. ينظر : الأعلام للزركلي ،ج4،ص199.

4 زاد المسير في علم التفسير، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تح : عبد الرزاق المهدي،ط1، دار الكتاب العربي – بيروت، 1422 هـ ،ج1،ص158.

5 أبو قلابة الجرمي هو: عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي: عالم بالقضاء والاحكام، ناسك، من أهل البصرة. أرادوه على القضاء. فهرب إلى الشام، فمات فيها. وكان من رجال الحديث الثقات. ينظر : الأعلام للزركلي،ج4،ص88.

6 . : معالم التنزيل ، لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى : 510هـ)، ط4، تح : حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417 هـ – 1997 م،ج1،ص217.

7 زيد بن أسلم هو: الامام الحجة القدوة أبو عبد الله العدوي العمري المدني الفقيه. حدث عن والده أسلم مولى عمر، وعن عبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وسلمة بن الاكوع، وأنس بن مالك، وخلق

حدث عنه مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والاوزاعي، وهشام بن سعد، وعبد العزيز الدراوردي، وأولاده أسامة، وعبد الله، وعبد الرحمن بنو زيد، وخلق كثير.

وكان أبو حازم، يقول: لا أراني الله يوم زيد بن أسلم، إنه لم يبق أحد أرضى لديني ونفسي منه. قال: فأتاه نعي زيد بن أسلم، فعقر فما شهده. قلت (الذهبي): لزيد تفسير رواه عنه ابنه عبدالرحمن، وكان من العلماء العاملين.

أرخ ابنه وفاته في ذي الحجة سنة ست وثلاثين ومئة. ينظر: سير أعلام النبلاء،ج5،ص316.

8 الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ،ج2،ص360.

القول الثامن: إحباط الثواب إما بالمن أو الرياء والسمعة. ذكره أبو حيان في تفسيره. [1]

الفرع الثاني: ذكر أدلة أصحاب هذه الأقوال:

القول الأول: استدلوا بما رُوي عن أسلم أبي عمران، قال: غزونا من المدينة، نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، والروم ملصقو ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو، فقال الناس: مه، مه، لا إله إلا الله، يلقي بيديه إلى التهلكة، فقال أبو أيوب: إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه –صلى الله عليه وسلم–، وأظهر الإسلام، قلنا: هلم نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِۛ وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٩٥ ﴾ [البقرة: 195] فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة: أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد. [2]

القول الثاني: استدلوا بقوله تعالى: –: ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ و"سبيل الله" طريقه الذي أمر أن يُسلك فيه إلى عدوّه من المشركين لجهادهم وَحرْبهم "ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة" – يقول: ولا تتركوا النفقة في سبيل الله، فإن الله يُعوِّضكم منها أجرًا ويرزقكم عاجلا. [3]

القول الثالث: لم أقف على دليل لأصحاب هذا القول بعد البحث في عدة تفاسير.

القول الرابع: استدلوا بقوله تبارك وتعالى:

﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ٢٦٧ ﴾ [البقرة: 267].

القول الخامس: استدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾ [الفرقان: 67]، ﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ٢٩ ﴾ [الاسراء: 29]

---

1 ينظر: البحر المحيط لأبي حيان، ج2،ص252، وتفسير حدائق الروح والريحان للهرري ،ج3،ص197.

2 أخرجه الترمذي في سننه ، باب من سورة البقرة، حديث رقم: 3236،ج11،ص205. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

3 تفسير الطبري ،ج3،ص583.

القول السادس: استدلوا بما قيل للبراء بن عازب في هذه الآية: أهو الرجل يحمل على الكتيبة؟ فقال لا، ولكنه الرجل يصيب الذنب فيلقي بيديه ويقول: قد بالغت في المعاصي ولا فائدة في التوبة، فييأس من الله فينهمك بعد ذلك في المعاصي. فالهلاك: اليأس من الله.[1]

القول السابع: استدلوا بأن المعنى لا تسافروا في الجهاد بغير زاد، وقد كان فعل ذلك قوم فأداهم ذلك إلى الانقطاع في الطريق، أو يكون عالة على الناس.[2]

القول الثامن: استدلوا بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ﴿٣٣﴾ ﴾ [محمد: 33]

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع

إن المتأمل في أقوال المفسرين للآية السابقة يتبين أن خلافهم في كلمة (التهلكة) على وجهين بنظرين مختلفين:

الوجه الأول: أنه نهي عن الإسراف في الإنفاق، وعن التهور في الإقدام.

الوجه الثاني: أنه نهي عن البخل بالمال، والقعود عن الجهاد، وكلا المعنيين يراد بها، فالإنسان كما أنه منهي عن الإسراف في الإنفاق والتهور في الإقدام، فهو منهي عن البخل وعن الإحجام في الجهاد، ولهذا قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الفرقان67 ، وقال:﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [الاسراء: 29]

وقال بعض الناس:" إن هذه الآية ينظر إليها على وجهين" :

الأول: نظر المجاهد في سبيل الله بالمال

وكلاهما صحيح بوجه. ووجه ذلك أن الفقيه من حيث أنه يحكم بالظاهر على الكافة يراعي أحوالهم، والمجاهد من حيث أنه يوفر على مراعاة الحق عن مراعاة نفسه لا يرى الإلقاء بيده إلى التهلكة إلى التهلكة إلا الإحلال بترك وظائف الحق، وإلى هذه الحالة أشار الله تعالى بقوله:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَ ﴾ [التوبة:111]

1 الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج2،ص362..

2 المرجع السابق، ج2،ص362.

وبقوله﴿ وَأَحۡسِنُوٓاْۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [البقرة 195]

أي تحروا فعل الإحسان وقد تقدم أن الإحسان هو تحري العدالة والزيادة عليها، ولهذا قال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾ [النحل: 9]، ثم نبه بإظهار محبته للمحسنين على شرف منزلتهم.[1]

الفرع الرابع: الترجيح.

والذي يظهر عند التأمل أن الآية عامة لا خاصة في جميع ما ذُكر من الأقوال ولا تعارض بينها، لأن اللفظ يحتمله. كما رجحه جماعة من المحققين والمفسرين.

قال محمد بن صديق حسن خان: والحق أن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكل ما يصدق عليه أنه تهلكة في الدين أو الدنيا فهو داخل في هذا، وبه قال ابن جرير الطبري.[2]

قال أبو حيان الأندلسي بعد أن ذكر معظم الأقوال المتقدمة في الآية: وهذه الأقوال كلها تحتمل هذه الآية. والظاهر أنهم نهوا عن كل ما يؤول بهم إلى الهلاك في غير طاعة الله تعالى، فإن الجهاد في سبيل الله مفض إلى الهلاك، وهو القتل، ولم ينه عنه، بل هو أمر مطلوب موعود عليه بالجنة، وهو من أفضل الأعمال المتقرب بها إلى الله تعالى ....[3]

وقال الإمام الرازي: فكل ما أمر الله به في دينه من الإنفاق فهو داخل في الآية سواء أكان إنفاقا في حج أو في صلة رحم أو غير ذلك، إلا أن الأقرب في هذه الآية- وقد تقدم ذكر الجهاد- أنه يراد به الإنفاق في الجهاد، وقوله فِي سَبِيلِ اللَّهِ كالتنبيه على العلة في وجوب هذا

1 تفسير الراغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ)، جزء 1: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تح: د. محمد عبد العزيز بسيوني،ط1، كلية الآداب – جامعة طنطا، 1420 هـ – 1999 م،ج1،ص411.

2 فتح البيان للقنوجي، ج1،ص392.

3 البحر المحيط في التفسير لأبي حيان، ج2،ص252.

الإنفاق، وذلك لأن المال مال الله فيجب إنفاقه في سبيله، ولأن المؤمن إذا سمع ذكر الله اهتز ونشط فيسهل عليه إنفاق المال.[1]

وقال الحافظ ابن كثير: ومضمون الآية الأمر بالإنفاق في سبيل الله، في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات، وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء، وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتقاده. [2]

1 مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)،ط3، دار إحياء التراث العربي – بيروت ،1420 هـ ،ج5،ص294 .بتصرف وتلخيص.
2 تفسير ابن كثير ج1،ص393.

المبحث الثاني: تفسير الآية السادسة والتسعون بعد المئة من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا.

وفيه مطلبين:

المطلب الأول: الاختلاف في معنى التمام.

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال.

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

الفرع الرابع: الترجيح.

المطلب الثاني: الاختلاف في معنى" المَحل ".

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال.

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

الفرع الرابع: الترجيح.

المبحث الثاني: تفسير الآية السادسة والتسعون بعد المئة من سورة البقرة "تفسيرًا مقارنًا".

الآية قال تعالى: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ ...﴿١٩٦﴾ ﴾ البقرة:196

وقع الخلاف في معنى التمام المذكور في الآية، ومعنى المحِل. وفي المطلبين الآتيين عرض لتفسيرهما، تفسيرًا مقارنًا:

المطلب الأول: الاختلاف في معنى التمام.

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في معنى التمام إلى أربعة أقوال:

القول الأول: أن معنى إتمامها: أن يفصل بينهما، فيأتي بالعمرة في غير أشهر الحج، قاله عمر بن الخطاب [1]، والحسن وعطاء.

القول الثاني: أن يحرم الرجل من دويرة أهله، قاله علي بن أبي طالب [2]، وابن مسعود، وعائشة، وعثمان بن عفان، وطاوس[3]، وابن جبير. 4

---

1 مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)،ط3، دار إحياء التراث العربي – بيروت ،1420 هـ ،ج5،ص294

2 أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، من سورة البقرة، حديث رقم:3090،ج2،ص303، وقال: " صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي في التلخيص.

3 طاووس هو: ابن كيسان، الفقيه القدوة عالم اليمن، أبو عبد الرحمن الفارسي، ثم اليمني الجندي الحافظ. كان من أبناء الفرس الذين جهزهم كسرى لاخذ اليمن له، فقيل: هو مولى بحير بن ريسان الحميري، وقيل: بل ولاؤه لهمدان. أراه ولد في دولة عثمان رضي الله عنه، أو قبل ذلك.

سمع من زيد بن ثابت، وعائشة، وأبي هريرة، وزيد بن أرقم، وابن عباس، ولازم ابن عباس مدة، وهو معدود في كبراء أصحابه.

وروى أيضا عن جابر، وسراقة بن مالك، وصفوان بن أمية، وابن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعن زياد الاعجم، وحجر المدري، وطائفة.

روى عنه عطاء، ومجاهد، وجماعة من أقرانه، ابنه عبد الله، وغيرهم. ينظر: سير أعلام النبلاء،ج5،ص38-39.

4 – : المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)،دار الفكر – بيروت، ج5،ص58. وزاد المسير،ج1،ص185.

القول الثالث: أنه إذا شرع في أحدهما لم يفسخه حتى يتم، قاله ابن عباس. [1]

القول الرابع: أنه فعل ما أمر الله فيهما. قاله مجاهد. [2]

وأكثر المفسرين على أن المقصود: إذا شرعت في حج وعمرة ولو كانا نفلين فيجب عليك أن تتمهما.

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال:

القول الأول: استدلوا بقول اللَّهَ تعالى: ﴿ ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞۚ ...﴿١٩٧﴾ ﴾[البقرة: 197]

القول الثاني: استدل أصحاب هذا القول بفعل النبي صلى الله عليه وسلم أنه حج قارنا.[3] واستدلوا أيضًا من حيث النظر بأن " المشقة فيه أكثر، والتعظيم أوفر " فيكون أفضل.[4]

القول الثالث: استدلوا بما قاله ابن عباس: أن من أحرم بحج أو بعمرة فليس له أن يحل حتى يتمها تمام الحج يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة وزار البيت فقد حل من إحرامه كله، وتمام العمرة إذا طاف بالبيت وبالصفا والمروة، فقد حل. [5]

القول الرابع: استدلوا بقوله تعالى: : ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ ...﴿١٩٦﴾ ﴾ البقرة:196

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

وفائدة هذا الخلاف أن العمرة واجبة عند الأكثر، وغير واجبة عن أبي حنيفة وجماعة.

وأما تفاسير الصحابة التي تقدم ذكرها، لا تقوم بها الحجة لا سيما مع اختلافها .

ومعنى التمام في لسان العرب واضح ظاهر، فالواجب البقاء عليه والتمسك به فلا يجوز ولا يجزي الإحرام قبل أشهر الحج، ولا قبل الوصول إلي الميقات المضروب للإحرام. 6

---

1 تفسير الطبري ،ج3،ص7.

2 تفسير الطبري ،ج3،ص8.

3 أخرجه مسلم في صحيحه ,كتاب الحج ، باب في المتعه بالحج والعمرة، حديث رقم 1216، ج2،ص886.

4 ينظر: : نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى : 762هـ)،تح: محمد عوامة،ط1، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت –لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية، 1418هـ/1997م،ج2،ص40-42.

5 تفسير الطبري ،ج3،ص7.

6 السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)،ط1، دار ابن حزم ،ص310.

الفرع الرابع: الترجيح.

والآية تحتمل الاستعمالين، فإن كان الأول فهي أمر بإكمال الحج والعمرة، بمعنى ألا يكون حجا وعمرة مشوبين بشغب وفتنة واضطراب أو هي أمر بإكمالهما وعدم الرجوع عنهما بعد الإهلال بهما ولا يصدهم عنهما شنآن العدو، وإن كان الثاني فهي أمر بالإتيان بهما تامين أي مستكملين ما شرع فيهما.

والمعنى الأول أظهر وأنسب بالآيات التي قبلها، وكأن هذا التحريض مشير إلى أن المقصود الأهم من الحج والعمرة هنا هما الصرورة في الحج وكذا في العمرة على القول بوجوبها.[1]

المطلب الثاني: الاختلاف في معنى" المَحل ".

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأَصحابها

اختلف المفسرون في معنى المحل المذكور في هذه الآية على قولين:

القول الأول: أنه الحرم، قاله ابن مسعود، والحسن، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وابن سيرين، والثوري، وأبو حنيفة.2

القول الثاني: أنه الموضع الذي أُحصر به فيذبحه ويحل، قال به عمر، والمسور بن مخرمة[3]، ومروان بن الحكم[4] 1. وذهب إليه مالك، والشافعي، وأحمد.

---

1 التحرير والتنوير، لابن عاشور ،ج2،ص217.

2 زاد المسير لابن الجوزي ،ج1،ص159، الدر المنثور في التأويل بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : 911هـ)،ج1،ص426.

3هو: المسور بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي أَبُو عَبْد الرحمن الزُّهْرِيّ. له ولأبيه صحبة ،وقد رَوَى عَن: رَسُول اللَّهِ صلى الله عليه وسَلَّمَ ، وصح سماعه منه، وروى أيضا عَنْ عَبد الله بْن عباس ، وخاله عَبْد الرحمن بْن عوف ، وعثمان بْن عفان، وعلي بْن أَبي طالب، وعُمَر بن الخطاب ، وعَمْرو بْن عوف حليف بني عامر بْن لؤي، وغيرهم ورَوَى عَنه: أَبُو أمامة أسعد بْن سهل بْن حنيف ، وجهم بْن أَبي الجهم الجمحي، وسَعِيد بْن المسَيَّب، وسُلَيْمان بْن يسار، وعبد اللَّهِ بْن حنين ، وعَبْد الله بْن عُبَيد اللَّه بْن أَبي مليكة وغيرهم. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ)،ط1، تح : د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، 1400 - 1980 ،ج27،ص:581-582.

4 مروان بن الحكم هو ابن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، الملك أبو عبد الملك القرشي الاموي. وقيل: يكنى أبا القاسم، وأبا الحكم. مولده بمكة. وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر. وقيل: له رؤية، وذلك محتمل. روى عن: عمر، وعثمان، وعلي، وزيد.

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال .

القول الأول: وحجة أصحاب هذا القول من وجوه :

الوجه الأول: أن المحل عبارة عن المكان كالمسجد والمجلس ، فقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ ﴿١٩٦﴾ ﴾ البقرة:196

دل على أنه غير بالغ فى الحال إلى مكان الحل ، وهو عندكم بالغ محله فى الحال .

الوجه الثاني: أن لفظ « المحل » يحتمل الزمان والمكان إلا أن الله – تعالى – أزل هذا الاحتمال بقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ ﴾ الحج:33

[الحج : 23] .

الوجه الثالث: قالوا إنما سمي هديا؛ لأنه جار مجرى الهدية التى يبعثها العبد إلى ربه والهدية لا تكون هدية إلا إذا بعثها المهدي إلى دار المهدى إليه ، وهذا المعنى لا يتصور إلا بجعل موضع الهدي هو الحرم .

الوجه الرابع: أن سائر دماء الحج سواء كانت قربة، أو كفارة، لا تصح إلا في الحرم، فكذا هذا.[2]

القول الثاني: لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذبح الهدي عام الحديبية بها.

وذلك عند أن فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا»، قال: فو الله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، ... القصة. [3]

وعنه: سهل بن سعد – وهو أكبر منه – وسعيد بن المسيب، وعلي بن الحسين، وعروة، وأبو بكر بن عبدالرحمن، وعبيد الله بن عبد الله وغيرهم. ينظر: سير أعلام النبلاء، ج3،ص476.

1 زاد المسير لابن الجوزي، ج2،ص259..

2 انظر بتصرف اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي، ج2،ص412..

3 أخرجه البخاري في صحيحه،2731 كتاب الشروط ،باب الشروط في الجهاد، حديث رقم:2581، ج2،ص974.

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

خالف في هذه المسألة أبو حنيفة ومن معه الجمهور، وقال: لا ينحر المحصر هديه إلا في الحرم، فيلزمه أن يبعث به إلى الحرم، فإذا بلغ الهدي محله حل، وقال: إن الموضع الذي نحر فيه النبي –

صلى الله عليه وسلم – وأصحابه من الحديبية من طرف الحرم، واستدل بقوله بعد هذه الآية: : ﴿ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ ..﴿١٩٦﴾ ﴾ البقرة:196 ورد هذا الاستدلال من أنه نحر في الحل، وأن القرآن دل على ذلك، وأن قوله: : ﴿ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ ..﴿١٩٦﴾ ﴾ البقرة:196 معطوف على قوله: ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ ...﴿١٩٦﴾ ﴾ البقرة:196 ، لا على قوله: ﴿ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِ﴾ البقرة:196

أو أن المراد بمحله المحل الذي يجوز نحره فيه، وذلك بالنسبة إلى المحصر حيث أحصر، ولو كان في الحل. [1]

الفرع الرابع: الترجيح.

التحقيق في هذه المسألة هو التفصيل الذي ذهب إليه ابن عباس – رضي الله عنهما – وهو أنه إن استطاع إرسال الهدي إلى الحرم أرسله ولا يحل حتى يبلغ الهدي محله، إذ لا وجه لنحر الهدي في الحل مع تيسر الحرم، وإن كان لا يستطيع إرساله إلى الحرم نحره في المكان الذي أحصر فيه من الحل. [2]

1 أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : 1393هـ)، ط: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان،1415 هـ - 1995 م ،ج1،ص84.

2 المرجع السابق، ج1،ص84.

المبحث الثالث: تفسير الآية السابعة عشرة بعد المئتين من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا.

وفيه مطلبين:

المطلب الأول: الاختلاف في معنى" السائلين".

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال.

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

الفرع الرابع: الترجيح.

المطلب الثاني: الاختلاف في معنى هاء الكناية في قوله تعالى: وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ.

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها.

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال.

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

الفرع الرابع: الترجيح

المبحث الثالث: تفسير الآية السابعة عشرة بعد المئتين من سورة البقرة "تفسيرًا مقارنًا".

الآية: قال تعالى: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِ ﴾ البقرة:217.

ورد الخلاف في هذه الآية في معنى "السائلين"، وفي هاء الكناية الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفۡرُۢ بِهِۦ ﴾ البقرة:217، وسأدرس ذلك في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الاختلاف في معنى" السائلين".

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في السائلين عن الشهر الحرام على قولين:

القول الأول: أنهم المسلمون قاله ابن عباس، وعكرمة ومقاتل 1. وقال به الطبري 2.

القول الثاني: أنهم المشركون، قاله الحسن وعروة ، ومجاهد .3

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال.

القول الأول: أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أخطؤوا أم أصابوا وقيل : إن المسلمين كانوا يعلمون أن القتال في الحرم وفي الشهر الحرام لا يحل فلما كتب عليهم القتال سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتال في الشهر الحرام فنزلت هذه الآية .

القول الثاني: وإنما سألوه على وجه العيب على المسلمين. 4

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

الخطاب يكون تشريعًا إن كان السؤال من المسلمين. وتبكيت وتوبيخ إن كان من المشركين، لأنهم توقعوا أن يجيبهم بإباحة القتال فيه فيثيروا الشبهات حول الإسلام والمسلمين، فلما

1 زاد المسير لابن الجوزي، ج1،ص209.

2 تفسير الطبري ج4،ص299.

3 زاد المسير لابن الجوزي، ج1،ص209.

4 لباب التنزيل في معاني التنزيل للخازن ص208.

أجابهم بأن القتال فيه كبير وأن ما فعلوه من جرائم في حق المسلمين أكبر وأعظم كبتوا وألقموا حجراً.[1]

الفرع الرابع: الترجيح .

فالأرجح أن هذا السؤال إنما صدر عن المسلمين لوجوه أحدها : أن أكثر الحاضرين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا مسلمين وثانيها : أن ما قبل هذه الآية وما بعدها خطاب مع المسلمين أما ما قبل هذه الآية فقوله: ﴿ أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تَدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ ﴾ البقرة:214 وهو خطاب مع المسلمين وقوله :﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ ﴾ البقرة:219 ، وقوله: ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ البقرة:220، وثالثها: روى سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : ما رأيت قوماً كانوا خيراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن منها.:﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِ ﴾ البقرة: 217. [2]

المطلب الثاني: الاختلاف في معنى هاء الكناية في قوله تعالى: وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ.

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأصحابها.

اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿وَكُفۡرُۢ بِهِۦ ﴾ في هاء الكناية قولين:

القول الأول: أنها ترجع إلى الله تعالى، قاله السدي عن أشياخه، وقتادة، ومقاتل، وابن قتيبة[3] [4] والحوفي [5]. [1]

---

1 تفسير الوسيط للطنطاوي ص375.

2 تفسير الرازي ج3،ص263-264.

3 ابن قتيبة هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد: من أئمة الادب، ومن المصنفين المكثرين. ولد ببغداد وسكن الكوفة، ثم ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها وتوفي ببغداد، من كتبه " تأويل مختلف الحديث" و " أدب الكاتب" و " المعارف " وكتاب" المعاني " ثلاثة مجلدات، و" عيون الاخبار – ط و " الاشتقاق – خ " و " مشكل القرآن. ينظر: الأعلام للزركلي، ج4،ص137.

4 زاد المسير لابن الجوزي، ج1،ص210.

5 الحوفي هو العلامة، نحوي مصر، أبو الحسن، علي بن إبراهيم بن سعيد، الحوفي، صاحب أبي بكر محمد بن علي الادفوي له: " إعراب القرآن "، في عشر مجلدات (2).تخرج به المصريون ، وتوفي سنة ثلاثين وأربع مئة. ينظر: سير أعلام النبلاء، ج17،ص521-522.

القول الثاني: أنها تعود إلى السبيل، قاله ابن عباس 2، ابن عطية والزمخشري والمبرد، وأبو حيان3.

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال.

القول الأول: قالوا: ولا يجوز أن يفصل بين الصلة والموصول 4، فالباء فيه لتعدية كفر وليست للظرفية والضمير المجرور بالباء عائد إلى اسم الجلالة.5

القول الثاني: إذ هو المتبادر من جهة المعنى، ولأنه هو المحدّث عنه بأنه صدّ عنه، والمعنى: وكفر بسبيل الله، وهو دين الله وشريعته.6

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع.

قال أبو جعفر: وقد كان بعض أهل العربية يزعم أن قوله:" والمسجد الحرام" معطوف على "القتال" وأن معناه: يسألونك عن الشهر الحرام، عن قتال فيه، وعن المسجد الحرام، فقال الله جل ثناؤه:" وإخراجُ أهله منه أكبر عند الله" من القتال في الشهر الحرام.

وهذا القول، مع خروجه من أقوال أهل العلم، قولٌ لا وجهَ له. لأن القوم لم يكونوا في شك من عظيم ما أتى المشركون إلى المسلمين في إخراجهم إياهم من منازلهم بمكة، فيحتاجوا إلى أن يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إخراج المشركين إياهم من منازلهم، وهل ذلك كان لهم ؟ بل لم يدَّع ذلك عليهم أحدٌ من المسلمين، ولا أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك.7

1 البحر المحيط لأبي حيان، ج2،ص335.
2 زاد المسير لابن الجوزي،ج1،ص210.
3 البحر المحيط لأبي حيان، ج2،ص335.
4 حدائق الروح والريحان للهرري ،ج3،ص273.
5 التحرير والتنوير لابن عاشور،ج2،ص329.
6 البحر المحيط لأبي حيان، ج2،ص335.
7 تفسير الطبري،ج4،ص301.

الفرع الرابع: الترجيح .

والراجح قول الأكثر وأن الضمير يعود على لفظ الجلالة، لأنه لا يجوز عطف المسجد على الهاء من "به" لأن العطف على ضمير الجر لا يجوز عند الأكثر إلّا إذا أعيد الجار، ولا يصح أيضا من جهة المعنى، لأن المشركين كانوا يعظّمون المسجد الحرام فلا يصح أن ينسب الكفر إليهم إلا لكونهم لا يعظمونه تعظيما مستندا إلى أمر الله، بل إلى أهوائهم فهو حقيق بإطلاق الكفر عليه.[1]

قال الطبري: في قوله:" وكفرٌ به"، يعني: وكفر بالله، و"الباء" في"به" عائدة على اسم الله الذي في"سبيل الله". وتأويل الكلام: وصدٌّ عن سبيل الله، وكفر به، وعن المسجد الحرام، وإخراج أهل المسجد الحرام- وهم أهله وولاته- أكبرُ عند الله من القتال في الشهر الحرام.[2]

1 : شرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: 672هـ)،ط1، تح: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، (1410هـ - 1990م)، ج2،ص256.

2 تفسير الطبري، ج4،ص300.

المبحث الرابع: تفسير الآية التاسعة عشرة بعد المئتين من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة هذه الأقوال.

المطلب الثالث: الترجيح.

المبحث الرابع: تفسير الآية التاسعة عشرة بعد المئتين من سورة البقرة "تفسيرًا مقارنًا".

الآية: قوله تعالى : ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ قُلِ ٱلۡعَفۡوَ﴾ البقرة219:

والعفو في لغة العرب يطلق على ضد الجهد، فكل شيء متيسر لا مجهود فيه تسمية العرب عفوًا.1 أي: الشيء الزائد الذي لا يُجهد الزائد على قدر الخَلَّة الضرورية وهو معنى معروف في كلام العرب، تقول لك: «خذ العفو مني» خذ ما تسهّل لك مني، وما تعصَّى عليك لا تكلِّمني فيه. ومنه قول أسماء بن خارجة وقيل حاتم الطائي:

خذي العفو مني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضب 2

المطلب الأول: ذكر الأقوال وأصحابها.

واختلف المفسرون في المراد بالعفو هاهنا على خمسة أقوال:

القول الأول: أنه ما يفضل عن حاجة المرء وعياله، رواه مقسم عن ابن عباس.3

وعطاء والسدي وقتادة [4]. ورجحه محمد الأمين الشنقيطي. 5

القول الثاني: ما تطيب به أنفسهم من قليل وكثير، رواه عطية عن ابن عباس. [6]

القول الثالث: أنه القصد من الإسراف والإقتار، قاله الحسن، وعطاء، وسعيد بن جبير.

القول الرابع: أنه الصدقة المفروضة، قاله مجاهد.

القول الخامس: أنه ما لا يتبين عليهم مقداره.

---

1 المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني،ط1، تح: صفوان عدنان الداودي، دار القلم ،الدار الشامية،1412هـ ،ص574.

2 أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لشنقيطي، ج4،ص439.

3 ينظر: زاد المسير لابن الجوزي ،ج1،ص185.والدر المنثور لسيوطي،ج1،ص607.

4 تفسير الطبري ،ج4،ص337.

5 أضواء البيان ،ج4،ص484.

6 تفسير الطبري ،ج4،ص339.

المطلب الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال.

القول الأول: استدلوا بقوله ﷺ: "خير الصدقة ما أنفقت عن غنى" [1] .

القول الثاني: لم أقف على دليل على هذا القول.

القول الثالث: استدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾ الفرقان:67 ،وقوله: ﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ٢٩ ﴾ الإسراء:29:

القول الرابع: والدليل قول الله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠ ﴾ (التوبة: 60).

القول الخامس: لم أجد دليلا استدل به أصحاب هذا القول.

المطلب الثالث: الترجيح.

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: لأن العفو في أصح التفسيرين، هو ما لا يضر إنفاقه بالمنفق، ولا يجحف به لإمساكه ما يسد خلته الضرورية، وهذا قد يرجع إلى الأول; لأن الثلث من العفو الذي لا يجحف به إنفاقه، فأظهرها الأول كما ذكرنا وباقي الأقوال لا أعلم له دليلا متجها من كتاب، ولا سنة، وما وجه به تلك الأقوال بعض أهل العلم لا يتجه عندي، والعلم عند الله تعالى.2

---

1 أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى، حديث رقم:1034، ج2،ص717.

2 أضواء البيان لشنقيطي، ج5،ص252.

المبحث الخامس: تفسير الآية الحادية والعشرون بعد المئتين من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الأقوال وأصحابها.

المطلب الثاني: أدلة هذه الأقوال.

المطلب الثالث: تحرير محل النزاع.

المطلب الرابع: الترجيح.

المبحث الخامس: تفسير الآية الحادية والعشرون بعد المئتين من سورة البقرة "تفسيرًا مقارنًا".

الآية: قوله تعالى: ﴿ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ البقرة:221

المطلب الأول: ذكر الأقوال وأصحابها.

اختلف أهل التفسير في المراد بالأمة على قولين:

القول الأول: أنها المملوكة، ورجح هذا القول الطبري وابن الجوزي وغيرهما، وهو قول الأكثرين.

القول الثاني: أنها المرأة، وإن لم تكن مملوكة، كما يقال: هذه أمة الله، هذا قول الضحّاك، وقال به الزمخشري ونقل عن القاضي أبي الحسن الجرجاني [1].[2]

المطلب الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال .

القول الأول: فيكون المعنى: ولَنكاح أمة مؤمنة خير من نكاح حرة مشركة.

ودليلهم في ذلك ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تنكحوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تنكحوهن على أموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، وانكحوهن على الدين، فلأمة سوداء جرداء ذات دين أفضل»[3].

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين، تربت يداك " .[4]

---

1 أبو الحسن الجرجاني هو علي بن عبد العزيز بن الحسن الجرجاني، أبو الحسن: قاض من العلماء بالأدب وكان كثير الرحلات، له شعر حسن. ولد بجرجان وولي قضاءها، ثم قضاء الري، فقضاء القضاة، وتوفي بنيسابور، وهو دون السبعين، فحمل تابوته إلى جرجان، من كتبه " الوساطة بين المتنبي وخصومه " و " تفسير القرآن " و " تهذيب التاريخ " و " ديوان شعر " و " رسائل " مدونة. وكان خطه يشبه بخط ابن مقلة. ينظر: الأعلام للزركلي،ج4،ص300.

2 زاد المسير لابن الجوزي ج1،ص216، والتحرير والتنوير لابن عاشور،ج2،ص343.

3 أخرجه البزار في مسنده عن عبد بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما، حديث رقم: 2438،ج1،ص377.

4 أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم:5090 ،ج7،ص7.

المطلب الثالث: تحرير محل النزاع.

فالكلام وارد مورد التناهي في تفضيل أقل أفراد هذا الصنف على أتم أفراد الصنف الآخر، فإذا كانت الأمة المؤمنة خيرا من كل مشركة فالحرة المؤمنة خير من المشركة بدلالة فحوى الخطاب التي يقتضيها السياق، ولظهور أنه لا معنى لتفضيل الأمة المؤمنة على الأمة المشركة

فإنه حاصل بدلالة فحوى الخطاب لا يشك فيه المخاطبون المؤمنون ولقوله: {وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ} فإن الإعجاب بالحرائر دون الإماء.

والمقصود من التفضيل في قوله "خير" التفضيل في المنافع الحاصلة من المرأتين؛ فإن في تزوج الأمة المؤمنة منافع دينية وفي الحرة المشركة منافع دنيوية ومعاني الدين خير من أعراض الدنيا المنافية للدين فالمقصود منه بيان حكمة التحريم استئناسا للمسلمين.[1]

المطلب الثالث: الترجيح.

والقول الأول أولى وأصح، لأنه الظاهر من اللفظ، ولأنه أبلغ فإن تفضيل الأمة المؤمنة على الحرة المشتركة يستفاد منه تفضيل الحرة المؤمنة على الحرة المشركة بالأولى.[2]

1 التحرير والتنوير لابن عاشور، ج2،ص343.

2 فتح البيان لشنقيطي، ج1،ص445.

الخاتمة

الحمد لله على ما ألهم وعلَّم وأفْضل، ووفقنا لكتابة هذا البحث المتواضع الذي نأمل من الله جلا قدرته أن يكون نبراسًا لي ولغيري من طلبة العلم الشرعي والقارعين لهذا الباب العظيم من أبواب التفسير المقارن، كما أني أرجو من الله أن يأجرني أكثر من نيتي ، ويرزقني فيه الإخلاص والقبول إنه قريب مجيب.

وقد اشتملت رسالتي على عدة نتائج وتوصيات وهي كالآتي:

أولا ـ النتائج:

– فضل وعِظَم سورة البقرة لما اشتملت عليه من أحكام تشريعية، وغايات ومقاصد جليلة، ينتفع بها المسلم في الدنيا والآخرة.

– وقد تقدم معنا في صدر هذه الرسالة أعظم فوائدها أن تطرد الشياطين ولا يستطيعها السحرة، وأنها فسطاط القرآن وسنامه، وأن لها فضل عظيم في تلاوتها وحفظها.

– ذكر الخلاف الحاصل في عدة آيات من سورة البقرة عند المفسرين والذي يرجع إلى اختلاف أفهام المفسرين، وإلى عدم وجود أدلة صريحة أو وجود أدلة عند البعض وانعدامها عن الآخرين.

– وتوصلتُ من خلال رسالتي ـ هذه ـ إلى وجود ثمانية مواضع اختلف فيها المفسرون .

وهذا في حدود دراستي (189 إلى 221) من سورة البقرة.

ثانيا: التوصيات:

– لا يزال هذا البحث يحتاج إلى مزيد وتظافر وبذل الجهود في دراسته وسد النقص الحاصل فيه.

– وأوصي نفسي وإخواني من طلبة العلم إلى مواصلة الدراسة في هذا النوع من التفسير للوصول إلى صورة أوضح وأدق لهذا الموضوع.

– وفي الأخير أوصي بالعمل على تزويد المكتبة الإسلامية بهذا النوع من التفسير على سور القرآن الكريم لما في ذلك من الفائدة الكبيرة.

هذا وإني أشكر الله تعالى على أن وفقني وألهمني إلى إتمام هذا البحث ليخرج بهذه الصورة على ما قد يعتريه من نقص، فتلك سجية البشر، فما كان فيه من حق فمن توفيق الله، وما كان من نقص وخطإ فمني ومن الشيطان. والله تعالى أعلى وأعلم.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا : القرآن الكريم وعلومه .

1. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : 1393هـ)، ط: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان،1415 هـ - 1995 م.

2. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)،تح: صدقي محمد جميل،ط1420 هـ، دار الفكر – بيروت

3. البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)،تح: محمد أبو الفضل إبراهيم،ط1، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه،1376 هـ - 1957 م.

4. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي.

5. التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور،محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : 1393هـ) ، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان ،ط 1، 1420هـ/2000م .

6. تفسير الراغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ)، جزء 1: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تح: د. محمد عبد العزيز بسيوني،ط1، كلية الآداب - جامعة طنطا، 1420 هـ - 1999 م.

7. تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)،أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ) ،تح: محمد حسين شمس الدين،ط1، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، 1419 هـ.

8. التفسير المقارن – دراية تأصيلية – ، د. مصطفى إبراهيم المشني ،مجلة الشريعة والقانون – العدد السادس والعشرون – ربيع الأول1427هـ_إبريل2006م.

9. التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق ، د روضة عبد الكريم فرعون، ط1،دار النفائس للنشر والتوزيع –عمان-2014م.

10. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي ، دار الفكر (دمشق - سورية)، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، ط:1 1411 هـ - 1991 م.

11. التفسير الوسيط للقرآن الكريم ، محمد سيد طنطاوي ،ط1 ،. دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة .

12. تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي تح: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي،ط1، دار طوق النجاة، بيروت – لبنان،1421 هـ - 2001 م.

13. التفسير والتأويل في القرآن. لصلاح عبد الفتاح الخالدي. ط: دار النفائس الأردن. الطبعة: الأولى، 1416 هـ/ 1996م

14. جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ) ،تح أحمد محمد شاكر ،ط، الأولى، 1420 هـ - 2000 م، مؤسسة الرسالة .

15. الجامع لأحكام القران " أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : 671هـ) تح: هشام سمير البخاري ،دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ط 1423هـ/ 2003م

16. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: 756هـ)، تح: الدكتور أحمد محمد الخراط، ط: دار القلم، دمشق.

17. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (المتوفى: 756هـ)، تح: الدكتور أحمد محمد الخراط، ط: دار القلم، دمشق.

18. الدر المنثور في التأويل بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : 911هـ).

19. زاد المسير في علم التفسير، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تح : عبد الرزاق المهدي،ط1، دار الكتاب العربي – بيروت، 1422 هـ.

20. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)،ط1، دار ابن حزم .

21. شرح تسهيل الفوائد، لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: 672هـ)،ط1،تح: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، (1410هـ - 1990م).

22. فتحُ البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: 1307هـ)،تح : خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، ط: المكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا– بَيروت،1412هـ- 1992م.

23. الفرائد الحسان في عد آى القرآن، عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي (المتوفى: 1403هـ)،ط1،مكتبة الدار بالمدينة المنورة، 1404هـ.

24. اللباب في علوم الكتاب ،لأبي حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: 775هـ)، تح: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض،ط1، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، 1419 هـ -1998م.

25. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: 542هـ)، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد،ط1،دار الكتب العلمية – بيروت،1422هـ،

26. المحلى بالآثار، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)،دار الفكر – بيروت.

27. مَصَاعِدُ النَّظَرِ للإشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السِّوَرِ، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ)، ط1، مكتبة المعارف – الرياض_، 1408 هـ - 1987 م.

28. معالم التنزيل ، لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى : 510هـ)، ط4، تح : حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1417 هـ - 1997 م.

29. مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)،ط3، دار إحياء التراث العربي - بيروت ،1420 هـ.

30. المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني،ط1، تح: صفوان عدنان الداودي، دار القلم ،الدار الشامية،1412هـ .

31. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى : 762هـ)،تح: محمد

عوامة،ط1، مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية، 1418هـ/1997م.

32. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: 885هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

ثانيا : الحديث وعلومه

33. أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم:5090 .

34. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشروط ،باب الشروط في الجهاد، حديث رقم:2581.

35. أخرجه البزار في مسنده عن عبد بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما، حديث رقم: 2438.

36. أخرجه الترمذي في سننه ، باب من سورة البقرة، حديث رقم: 3236،ج11،ص205. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

37. أخرجه الترمذي في سننه ،كتاب فضائل القرءان ،باب ما جاء في فضل سورة البقرة واية الكرسي ،حديث رقم: 2878.

38. أخرجه الترمذي في سننه ،كتاب فضائل القرءان ،باب ماجاء في فضل سورة البقرة واية الكرسي ،حديث رقم: 2878.

39. أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، من سورة البقرة، حديث رقم:3090.

40. اخرجه مسلم في صحيحه ، باب استحباب النافلة في بيته ،حديث رقم :212 .

41. أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من السفلى، حديث رقم:1034.

42. أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب صلاة المسافر وقصرها ،باب فضل قراءة القران وسورة البقرة ،حديث رقم: 804، ج1/ص553. وأحمد في مسنده، حديث رقم 21126 .

43. أخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب صلاة المسافر وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة ،حديث رقم: 1300.

44. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، حديث رقم: 804.

45. اخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، حديث برقم 810.

ثالثا: كتب الاعلام.

46. الاعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي،ط5، دار العلم للملايين، بيروت – لبنان ،أيار (مايو) 1980م.

47. الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)،ط15، دار العلم للملايين _أيار / مايو 2002 م.

48. إنباه الرواة على أنباه النحاة، لجمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: 646هـ)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ،ط1، دار الفكر العربي – القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، 1406 هـ - 1982م.

49. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ،لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، تح: الدكتور بشار عوّاد معروف،ط1، دار الغرب الإسلامي، 2003 م.

50. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ)،ط1، تح : د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، 1400 - 1980.

51. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : 748هـ)تح: المجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة،ط3، 1405 هـ / 1985 م.

52. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي،ط2 ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، 1392.

رابعا: كتب المعاجم.

53. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)،تح :عبد السلام محمد هارون، دار الفكر1399هـ - 1979م.

54. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ).

فهرس الآيات

الآية	رقم الصفحة
﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٩٥ ﴾ [البقرة :195]	25
﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِۚ ...١٩٦ ﴾ [البقرة :196]	35
﴿ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِ ﴾ [البقرة :196]	39
﴿ وَلَا تَحۡلِقُواْ رُءُوسَكُمۡ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ ٱلۡهَدۡيُ مَحِلَّهُۥۚ ١٩٦ ﴾ [البقرة :196]:	38
﴿ ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ مَّعۡلُومَٰتٞ ﴾ [البقرة :197]	36
﴿ أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تَدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ ﴾ [البقرة 214]	42
﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِ ﴾ [البقرة 217]	41
﴿ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفۡرُۢ بِهِۦ ﴾ [البقرة 217]	41
﴿ ۞ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ ﴾ [البقرة 219]	42
﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ قُلِ ٱلۡعَفۡوَ ﴾ [البقرة 219]	45
﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ﴾ [البقرة220]	42
﴿ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡ ﴾ [البقرة 221]	49
﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلۡخَبِيثَ مِنۡهُ تُنفِقُونَ وَلَسۡتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ٢٦٧ ﴾ [البقرة :267]	30

﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ٢٨١ ﴾ [البقرة: 281]	20
﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ١ ﴾[هود1]	7
﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠ ﴾ [التوبة60]	47
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَ﴾[التوبة :111]	31
﴿ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ٩ ﴾[الحجر :9]	7
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾ [النحل: 90]	31
﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ٢٩ ﴾ [الاسراء :29]	31-30
﴿ ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ ٣٣ ﴾ [الحج33]	38
﴿ وَلَا يَأۡتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ وَأَحۡسَنَ تَفۡسِيرًا ٣٣ ﴾ لآية [الفرقان :33]	13
﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ٦٧ ﴾ [الفرقان :67]	31-30
﴿ فَأَلۡقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلۡقَفُ مَا يَأۡفِكُونَ ٤٥ ﴾ [الشعراء :45]	26
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ٣٣ ﴾ [محمد:33]	31
﴿ أَلَمۡ يَعۡلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ١٤ ﴾ [العلق :14]	14

فهرس أطراف
الأحاديث والآثار

الحديث	رقم الصفحة
« يا أبا المنذر أتدري أي آية	22
«إقرؤا القرآن فإنه يأتي شفيعا	21-19-18
«الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأها	22
«البقرة تعليمها بركة ...	18
«تنكح المرأة لأربعة	49
«خير الصدقة ما أنفقت عن غني	47
«قوموا فانحروا ثم أحلقو ...	38
«لا تجعلوا بيوتكم مقابر	18
«لا تنكحوا النساء لحسنهن	49
«لكل شيء سنام	18
الآثار	الصفحة
الراوي وطرف الأثر	-
عن أسلم أبي عمران رضي الله عنه	-
قال :« عزونا من المدينة ، نريد القسطنطينية	30

فهرس الأعلام

اسم العلم	الصفحة
ابن ابي العاص بن أمية القرشي الأموي	37
ابن كيسان أبو عبد الرحمان الفارسي اليمني	35
أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل"الزجاج"	26
أبو الحسن علي بن ابراهيم بن سعيد "الحوفي "	42
أبو العباس محمد بن يزيد المبرد	26
أبو عبد الله العدوي المدني	29
أبو عبيدة معمر بن المثني التيمي	25
جويبر بن سعيد الأزدي "البلخي"	28
الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي	29
عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري	42
عبد الله بن يزيد بن عمرو الجرمي	29
عبيدة بن عمرو السلماني المرادي	29
علي بن عبد العزيز بن الحسن الجرجاني	49
المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي	37

فهرس

الموضوعات

فهرس الموضوعات

الإهــداء.....3

شكر وعرفان.....4

ملخص البحث:.....5

مقـــدمة.....7

المبحث التمهيدي: ما يتعلق بالتفسير المقارن وسورة البقرة 12

المبحث التمهيدي: ما يتعلق بالتفسير المقارن وسورة البقرة 13

المطلب الأول : مفهوم التفسير المقارن ونشأته وأهميته.....13

.الفرع الأول: تعريف التفسير المقارن.....13

الفرع الثاني: نشأة التفسير المقارن ومراحل تطوره 15

الفرع الثالث: أهمية التفسير المقارن:.....17

المطلب الثاني: بين يدي سورة البقرة.....18

الفرع الاول: أسماء السورة وعدد آياتها:.....18

الفرع الثاني: بيان مكيها ومدنيها ومناسبتها:.....20

الفرع الثالث: فضلها ومقاصدها: 21

المبحث الأول: تفسير الآية الرابعة والتسعون بعد المئة من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا..... 24

وقع الخلاف في معنى "الباء" التي في كلمة "بِأَيْدِيكُمْ"، ومعنى "التهلكة "، من حيث وضعهما اللغوي، وفي هاذين المطلبين يكون الكلام عليهما في ما يلي:

المطلب الأول: الخلاف في معنى "الباء" التي في كلمة "بِأَيْدِيكُمْ". 25

الفرع الأول: الأقوال وأصحابها..... 25

الفرع الثاني: أدلة هذه الأقوال..... 26

الفرع الثالث: الترجيح..... 27

- المطلب الثاني: الاختلاف في معنى: "التَّهْلُكَةِ"..... 28

- الفرع الأول: ذكر الأقوال وأَصحابها..... 28

الفرع الثاني: ذكر أدلة أصحاب هذه الأقوال:..... 30

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع..... 31

الفرع الرابع: الترجيح..... 32

المبحث الثاني: تفسير الآية السادسة والتسعون بعد المئة من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا..... 34

المطلب الأول: الاختلاف في معنى التمام..... 35

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأصحابها..... 35

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال:..... 36

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع..... 36

الفرع الرابع: الترجيح..... 37

المطلب الثاني: الاختلاف في معنى" المَحل "..... 37

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأصحابها..... 37

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال 38

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع..... 39

الفرع الرابع: الترجيح..... 39

المبحث الثالث: تفسير الآية السابعة عشرة بعد المئتين من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا..... 40

المطلب الأول: الاختلاف في معنى" السائلين"..... 41

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأصحابها..... 41

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال..... 41

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع..... 41

الفرع الرابع: الترجيح 42

المطلب الثاني: الاختلاف في معنى هاء الكناية في قوله تعالى: وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ..... 42

الفرع الأول: ذكر الأقوال وأصحابها..... 42

الفرع الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال..... 43

الفرع الثالث: تحرير محل النزاع..... 43

الفرع الرابع: الترجيح 44

المبحث الرابع: تفسير الآية التاسعة عشرة بعد المئتين من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا..... 45

المطلب الأول: ذكر الأقوال وأصحابها..... 46

المطلب الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال..... 47

المطلب الثالث: الترجيح..... 47

المبحث الخامس: تفسير الآية الحادية والعشرون بعد المئتين من سورة البقرة تفسيرًا مقارنًا..... 48

المطلب الأول: ذكر الأقوال وأصحابها..... 49

المطلب الثاني: أدلة أصحاب هذه الأقوال 49

المطلب الثالث: تحرير محل النزاع. 50

المطلب الثالث: الترجيح..... 50

الخاتمة..... 51

قائمة المصادر والمراجع..... 55

فهرس الآيات 62

فهرس أطراف الأحاديث والآثار..... 65

فهرس الأعلام..... 67

فهرس الموضوعات..... 69